محافظة بابل/ دائرة العقود العامة الحكومية
قسم التعاقدات - إعلان رقم (424) - اعلان للمرة الثانية

تعلن محافظة بابل عن إجراء مناقصة سرية لتنفيذ مشروع (ايصال التيار الكهربائي الى قرية البو ضياع/ناحية الطليعة) وفقاً للشروط والمواصفات الهندسية المبينة في الكشف التخميني ويكون العمل خاضعاً للشروط الخاصة باعمال الهندسة المدنية بقسميها الأول والثاني وتعليمات وزارة التخطيط والتعاون الإنمائي وتعليمات تنفيذ العقود الحكومية فعلى الراغبين من الشركات والمقاولين من ذوي الخبرة والاختصاص بالاشتراك مراجعة محافظة بابل/ حسابات الخطة الاستثمارية لغرض شراء الكشف التخميني لقاء مبلغ قدره (٥٠,٠٠٠) (خمسون الف دينار) غير قابل للرد وتقديم عطاءاتهم وفقاً للشروط المبينة في أدناه في أغلفة مختومة الى سكرتير لجنة فتح العطاءات في المحافظة في موعد أقصاه الساعة الثانية عشرة ظهراً ليوم (الاثنين) الموافق (٢٠٠٨/١٢/٢٩) ويحق للدائرة وفق تقديرها في قبول او رفض أي عطاء او تأجيل او إلغاء المناقصة دون ان يكون الحق لمقدمي العطاءات المطالبة بأي تعويض ويتحمل من ترسو عليه المناقصة أجور النشر والإعلان.

الشروط المطلوبة: ١- تأمينات أولية قدرها (١٪) من مبلغ العطاء المقدم من قبل الشركة او المقاول بموجب صك مصدق او خطاب ضمان صادر من مصرف عراقي معتمد ونافذ لمدة تسعين يوماً ويستبعد العطاء الذي فيه نقص في التأمينات. ٢- كهربائية ميكانيكية خامسة وهوية شركات تجارية. ٣- براءة ذمة من الهيئة العامة للضرائب/ قسم الشركات اذا كان المتقدم شركة وتأييد من الهيئة العامة للضرائب/ نافذ اذا كان المتقدم مقاولاً. ٤- تقدم الأسعار بالدينار العراقي حصراً رقماً وكتابة وان يوقع على جميع مستندات العطاء واضحة وخالية من الحك والشطب وتختم جميع الأوراق بختم المقاول. ٥- تقديم المستمسكات الخاصة بالشركة اذا كان المتقدم شركة. ٦- تقديم قائمة بالإعمال المماثلة مؤيدة من الجهة التي نفذ العمل لحسابها ان وجدت. ٧- تقديم حساب ختامي مصادق من محاسب قانوني لآخر سنة مالية بالنسبة للشركات. ٨- لا تقبل التحفظات من قبل الشركات والمقاولين. ٩- الدائرة غير ملزمة عن تجهيز او توفير أي مادة. ١٠- الدائرة غير ملزمة بقبول أوطأ العطاءات. ١١- وصل شراء الكشف التخميني (النسخة الأصلية). ١٢- استمارة تقديم العطاء مع الكشف التخميني. ١٣- على المقاول تقديم منهاج العمل مع تقديم وثائق الكادر الهندسي والفني للعاملين في الشركة. ١٤- يعد هذا الاعلان من المستندات المقاولة جزءاً لا يتجزأ من العقد وملزماً للمقاول بكل فقراته بمجرد تقديم العطاء وعلى المقاول ان يراجع شعبة التعاقدات في المحافظة لابرام العقد وخلال خمسة ايام من تاريخ الاحالة وبخلاف ذلك يعتبر ناكلاً ويحق لصاحب العمل الاحتفاظ بالتأمينات الاولية وما يترتب عليه من اثار وفقاً لاحكام القانون دون الحاجة لتوجيه إنذار.

١٧- على المقاول ان يقدم التأمينات النهائية ومقدارها ٥٪ من كلفة المقاولة لحين التنفيذ بضمنها مبلغ الاحتياط العام بعد الإحالة نقداً او على شكل صك مصدق او خطاب ضمان على ان تكون نافذة لمدة سنة بعد تاريخ الانجاز.

١٨- على المقاول التعهد بتقديم قائمة بإعماله وحجم الالتزامات المالية لديه في المحافظات الأخرى والتعهد بصحتها.

١٩- تعتبر لوحة الإعلانات او الموقع الالكتروني للمحافظة أساساً لإجراء التبليغات في ما يخص إجراءات الاعلان والاحالة على المقاول ان يذكر البريد الالكتروني الخاص به او بالشركة عند تقديم العطاء.

٢٠- عدم قبول الوكالات عند توقيع العقود والسلف وتقبل فقط من المساهمين المسجلين في عقد التأسيس ومن المحامي ومحاسب الشركة المسجلين في عقد التأسيس أيضاً وعلى ان تكون مصدقة من الكاتب العدل اما الوكالات الأخرى فتكون لإغراض تعقيب المعاملات الإدارية فقط.

٢١- على المقاول تدوين سعر كل فقرة من فقرات عطائه والمجموع الكلي (رقماً وكتابة) وبعكسه يهمل عطاؤه.

٢٢- مدة تنفيذ العمل خمسة وثمانون يوماً من دون زيادة او نقصان.

سالم صالح مهدي
محافظ بابل

محافظة بابل/ دائرة العقود العامة الحكومية
قسم التعاقدات - إعلان رقم (495)

تعلن محافظة بابل عن إجراء مناقصة سرية لتنفيذ مشروع (ترميم أكاديمية شرطة بابل) وفقاً للشروط والمواصفات الهندسية المبينة في الكشف التخميني ويكون العمل خاضعاً للشروط الخاصة باعمال الهندسة المدنية بقسميها الأول والثاني وتعليمات وزارة التخطيط والتعاون الإنمائي وتعليمات تنفيذ العقود الحكومية فعلى الراغبين من الشركات والمقاولين من ذوي الخبرة والاختصاص بالاشتراك مراجعة محافظة بابل/ حسابات الخطة الاستثمارية لغرض شراء الكشف التخميني لقاء مبلغ قدره (٥٠٠٠٠) (خمسون الف دينار) غير قابل للرد وتقديم عطاءاتهم وفقاً للشروط المبينة في أدناه في أغلفة مختومة الى سكرتير لجنة فتح العطاءات في المحافظة في موعد أقصاه الساعة الثانية عشرة ظهراً ليوم (الاثنين) الموافق (٢٠٠٨/١٢/٢٩) ويحق للدائرة وفق تقديرها في قبول او رفض أي عطاء او تأجيل او إلغاء المناقصة دون ان يكون الحق لمقدمي العطاءات المطالبة بأي تعويض ويتحمل من ترسو عليه المناقصة أجور النشر والإعلان.

الشروط المطلوبة: ١- تأمينات أولية قدرها (١٪) من مبلغ العطاء المقدم من قبل الشركة او المقاول بموجب صك مصدق او خطاب ضمان صادر من مصرف عراقي معتمد ونافذ لمدة تسعين يوماً ويستبعد العطاء الذي فيه نقص في التأمينات. ٢- هوية تصنيف مقاولين (نافذة) انشائية- تاسعة. ٣- براءة ذمة من الهيئة العامة للضرائب/ قسم الشركات اذا كان المتقدم شركة وتأييد من الهيئة العامة للضرائب/ نافذ اذا كان المتقدم مقاولاً. ٤- تقدم الأسعار بالدينار العراقي حصراً رقماً وكتابة وان يوقع على جميع مستندات العطاء واضحة وخالية من الحك والشطب وتختم جميع الأوراق بختم المقاول. ٥- تقديم المستمسكات الخاصة بالشركة اذا كان المتقدم شركة. ٦- تقديم قائمة بالإعمال المماثلة مؤيدة من الجهة التي نفذ العمل لحسابها ان وجدت. ٧- تقديم حساب ختامي مصادق من محاسب قانوني لآخر سنة مالية بالنسبة للشركات. ٨- لا تقبل التحفظات من قبل الشركات والمقاولين. ٩- الدائرة غير ملزمة عن تجهيز او توفير أي مادة. ١٠- الدائرة غير ملزمة بقبول أوطأ العطاءات. ١١- وصل شراء الكشف التخميني (النسخة الأصلية). ١٢- استمارة تقديم العطاء مع الكشف التخميني. ١٣- على المقاول تقديم منهاج العمل مع تقديم وثائق الكادر الهندسي والفني للعاملين في الشركة. ١٤- يعد هذا الاعلان من المستندات المقاولة جزءاً لا يتجزأ من العقد وملزماً للمقاول بكل فقراته بمجرد تقديم العطاء وعلى المقاول ان يراجع شعبة التعاقدات في المحافظة لابرام العقد وخلال خمسة ايام من تاريخ الاحالة وبخلاف ذلك يعتبر ناكلاً ويحق لصاحب العمل الاحتفاظ بالتأمينات الاولية وما يترتب عليه من اثار وفقاً لاحكام القانون دون الحاجة لتوجيه انذار. ١٥- على المقاول ان يقدم التأمينات النهائية ومقدارها ٥٪ من كلفة المقاولة لحين التنفيذ بضمنها مبلغ الاحتياط العام بعد الاحالة نقداً الى صندوق المحافظة او على شكل صك مصدق او خطاب ضمان على ان تكون نافذة لمدة سنه من تاريخ الانجاز. ١٦على المقاول التعهد بتقديم قائمة بأعماله وحجم الالتزامات المالية لديه في المحافظات الاخرى والتعهد بصحتها. ١٧- تعتبر لوحة الاعلانات او الموقع الالكتروني للمحافظة اساساً لاجراء التبليغات في ما يخص اجراءات الاعلان والاحالة وعلى المقاول ان يذكر البريد الالكتروني الخاص به او بالشركة عند تقديم العطاء. ١٨- عدم قبول الوكالات عند توقيع العقود والسلف وتقبل فقط من المساهمين المسجلين في عقد التأسيس ومن المحامي ومحاسب الشركة المسجلين في عقد التأسيس أيضاً وعلى ان تكون مصدقة من الكاتب العدل اما الوكالات الأخرى فتكون لإغراض تعقيب المعاملات الإدارية فقط.

١٩- على المقاول تدوين سعر كل فقرة من فقرات عطائه والمجموع الكلي (رقماً وكتابة) وبعكسه يهمل عطاؤه.

٢٠- مدة تنفيذ العمل ثمانون يوماً من دون زيادة او نقصان.

سالم صالح مهدي
محافظ بابل

محافظة بابل/ دائرة العقود العامة الحكومية
قسم التعاقدات - إعلان رقم (416) - اعلان للمرة الثانية

تعلن محافظة بابل عن إجراء مناقصة سرية لتنفيذ مشروع (اعادة تأهيل انارة شارع/٦٠ المركز) وفقاً للشروط والمواصفات الهندسية المبينة في الكشف التخميني ويكون العمل خاضعاً للشروط الخاصة باعمال الهندسة المدنية بقسميها الأول والثاني وتعليمات وزارة التخطيط والتعاون الإنمائي وتعليمات تنفيذ العقود الحكومية فعلى الراغبين من الشركات والمقاولين من ذوي الخبرة والاختصاص بالاشتراك مراجعة محافظة بابل/ حسابات الخطة الاستثمارية لغرض شراء الكشف التخميني لقاء مبلغ قدره (٥٠٠٠٠) (خمسون الف دينار) غير قابل للرد وتقديم عطاءاتهم وفقاً للشروط المبينة في أدناه في أغلفة مختومة الى سكرتير لجنة فتح العطاءات في المحافظة في موعد أقصاه الساعة الثانية عشرة ظهراً ليوم (الاثنين) الموافق (٢٠٠٨/١٢/٢٩) ويحق للدائرة وفق تقديرها في قبول او رفض أي عطاء او تأجيل او إلغاء المناقصة دون ان يكون الحق لمقدمي العطاءات المطالبة بأي تعويض ويتحمل من ترسو عليه المناقصة أجور النشر والإعلان.

الشروط المطلوبة: ١- تأمينات أولية قدرها (١٪) من مبلغ العطاء المقدم من قبل الشركة او المقاول بموجب صك مصدق او خطاب ضمان صادر من مصرف عراقي معتمد ونافذ لمدة تسعين يوماً ويستبعد العطاء الذي فيه نقص في التأمينات.
٢- هوية كهربائية ميكانيكية- خامسة وهوية شركات تجارية.
٣- براءة ذمة من الهيئة العامة للضرائب نافذة/ قسم الشركات اذا كان المتقدم شركة وتأييد من الهيئة العامة للضرائب/ نافذ اذا كان المتقدم مقاولاً.
٤- تقدم الأسعار بالدينار العراقي حصراً رقماً وكتابة وان يوقع على جميع مستندات العطاء وتكون الكتابة واضحة وخالية من الحك والشطب وتختم جميع الأوراق بختم المقاول.
٥- تقديم المستمسكات الخاصة بالشركة اذا كان المتقدم شركة.
٦- تقديم قائمة بالإعمال المماثلة مؤيدة من الجهة التي نفذ العمل لحسابها ان وجدت.
٧- تقديم حساب ختامي مصادق من محاسب قانوني لآخر سنة مالية بالنسبة للشركات.
٨- لا تقبل التحفظات من قبل الشركات والمقاولين.
٩- الدائرة غير ملزمة عن تجهيز او توفير أي مادة.
١٠- الدائرة غير ملزمة بقبول أوطأ العطاءات.
١١- وصل شراء الكشف التخميني (النسخة الأصلية).
١٢- استمارة تقديم العطاء مع الكشف التخميني.
١٣- على المقاول تقديم منهاج العمل مع تقديم وثائق الكادر الهندسي والفني للعاملين في الشركة.
١٤- يعد هذا الاعلان من المستندات المقاولة جزءاً لا يتجزأ من العقد وملزماً للمقاول بكل فقراته بمجرد تقديم العطاء وعلى المقاول ان يراجع شعبة التعاقدات في المحافظة لابرام العقد وخلال خمسة ايام من تاريخ الاحالة وبخلاف ذلك يعتبر ناكلاً ويحق لصاحب العمل الاحتفاظ بالتأمينات الاولية وما يترتب عليه من اثار وفقاً لاحكام القانون دون الحاجة لتوجيه انذار.
١٥- على المقاول ان يقدم التأمينات النهائية ومقدارها ٥٪ من كلفة المقاولة لحين التنفيذ بضمنها مبلغ الاحتياط العام بعد الاحالة نقداً الى صندوق المحافظة او على شكل صك مصدق او خطاب ضمان على ان تكون نافذة لمدة سنه من تاريخ الانجاز.
١٦على المقاول التعهد بتقديم قائمة بأعماله وحجم الالتزامات المالية لديه في المحافظات الاخرى والتعهد بصحتها.
١٧- تعتبر لوحة الاعلانات او الموقع الالكتروني للمحافظة اساساً لاجراء التبليغات في ما يخص اجراءات الاعلان والاحالة وعلى المقاول ان يذكر البريد الالكتروني الخاص به او بالشركة عند تقديم العطاء.
١٨- عدم قبول الوكالات عند توقيع العقود والسلف وتقبل فقط من المساهمين المسجلين في عقد التأسيس ومن المحامي ومحاسب الشركة المسجلين في عقد التأسيس أيضاً وعلى ان تكون مصدقة من الكاتب العدل اما الوكالات الأخرى فتكون لإغراض تعقيب المعاملات الإدارية فقط.
١٩-يلتزم المقاول او الشركة بتقديم نماذج او صور او كتلوكات لكل فقرة من فقرات الكشف استحصال موافقة الجهة المستفيدة عليها قبل التجهيز.
٢٠- يتعهد المقاول او الشركة بتدريب اثنين من منتسبي كلية الهندسة جامعة بابل لمدة اسبوع على الاجهزة المطلوبة.
٢١- يتعهد المقاول بتجهيز فقرات الكشف من مناشيء غربية رصينة.
٢٢- على المقاول تدوين سعر كل فقرة من فقرات عطائه والمجموع الكلي (رقماً وكتابة) وبعكسه يهمل عطاؤه.
٢٣-تقديم عرض فني.
٢٤-مدة التجهيز خمسة وأربعون يوماً من دون زيادة او نقصان.

سالم صالح مهدي
محافظ بابل

محافظة بابل/ دائرة العقود العامة الحكومية
قسم التعاقدات - إعلان رقم (404) - اعلان للمرة الثانية

تعلن محافظة بابل عن إجراء مناقصة سرية لتنفيذ مشروع (تجهيز اجهزة مختبرية ومعدات لكلية الزراعة/جامعة بابل) وفقاً للشروط والمواصفات الهندسية المبينة في الكشف التخميني ويكون العمل خاضعاً للشروط الخاصة باعمال الهندسة المدنية بقسميها الأول والثاني وتعليمات وزارة التخطيط والتعاون الإنمائي وتعليمات تنفيذ العقود الحكومية فعلى الراغبين من الشركات والمقاولين من ذوي الخبرة والاختصاص بالاشتراك مراجعة محافظة بابل/ حسابات الخطة الاستثمارية لغرض شراء الكشف التخميني لقاء مبلغ قدره (٣٥٠٠٠٠) (ثلاثمئة وخمسون الف دينار) غير قابل للرد وتقديم عطاءاتهم وفقاً للشروط المبينة في أدناه في أغلفة مختومة الى سكرتير لجنة فتح العطاءات في المحافظة في موعد أقصاه الساعة الثانية عشرة ظهراً ليوم (الاثنين) الموافق (٢٠٠٨/١٢/٢٩) ويحق للدائرة وفق تقديرها في قبول او رفض أي عطاء او تأجيل او إلغاء المناقصة دون ان يكون الحق لمقدمي العطاءات المطالبة بأي تعويض ويتحمل من ترسو عليه المناقصة أجور النشر والإعلان.

الشروط المطلوبة: ١- تأمينات أولية قدرها (١٪) من مبلغ العطاء المقدم من قبل الشركة او المقاول بموجب صك مصدق او خطاب ضمان صادر من مصرف عراقي معتمد ونافذ لمدة تسعين يوماً ويستبعد العطاء الذي فيه نقص في التأمينات.
٢- هوية شركات تجارية.
٣- براءة ذمة من الهيئة العامة للضرائب نافذة/ قسم الشركات اذا كان المتقدم شركة وتأييد من الهيئة العامة للضرائب/ نافذ اذا كان المتقدم مقاولاً.
٤- تقدم الأسعار بالدينار العراقي حصراً رقماً وكتابة وان يوقع على جميع مستندات العطاء وتكون الكتابة واضحة وخالية من الحك والشطب وتختم جميع الأوراق بختم المقاول.
٥- تقديم المستمسكات الخاصة بالشركة اذا كان المتقدم شركة.
٦- تقديم قائمة بالإعمال المماثلة مؤيدة من الجهة التي نفذ العمل لحسابها ان وجدت.
٧- تقديم حساب ختامي مصادق من محاسب قانوني لآخر سنة مالية بالنسبة للشركات.
٨- لا تقبل التحفظات من قبل الشركات والمقاولين.
٩- الدائرة غير ملزمة عن تجهيز او توفير أي مادة.
١٠- الدائرة غير ملزمة بقبول أوطأ العطاءات.
١١- وصل شراء الكشف التخميني (النسخة الأصلية).
١٢- استمارة تقديم العطاء مع الكشف التخميني.
١٣- على المقاول تقديم منهاج العمل مع تقديم وثائق الكادر الهندسي والفني للعاملين في الشركة.
١٤- يعد هذا الاعلان من المستندات المقاولة جزءاً لا يتجزأ من العقد وملزماً للمقاول بكل فقراته بمجرد تقديم العطاء وعلى المقاول ان يراجع شعبة التعاقدات في المحافظة لابرام العقد وخلال خمسة ايام من تاريخ الاحالة وبخلاف ذلك يعتبر ناكلاً ويحق لصاحب العمل الاحتفاظ بالتأمينات الاولية وما يترتب عليه من اثار وفقاً لاحكام القانون دون الحاجة لتوجيه انذار.
١٥- على المقاول ان يقدم التأمينات النهائية ومقدارها ٥٪ من كلفة المقاولة لحين التنفيذ بضمنها مبلغ الاحتياط العام بعد الاحالة نقداً الى صندوق المحافظة او على شكل صك مصدق او خطاب ضمان على ان تكون نافذة لمدة سنه من تاريخ الانجاز.
١٦على المقاول التعهد بتقديم قائمة بأعماله وحجم الالتزامات المالية لديه في المحافظات الاخرى والتعهد بصحتها.
١٧- تعتبر لوحة الاعلانات او الموقع الالكتروني للمحافظة اساساً لاجراء التبليغات في ما يخص اجراءات الاعلان والاحالة وعلى المقاول ان يذكر البريد الالكتروني الخاص به او بالشركة عند تقديم العطاء.
١٨- عدم قبول الوكالات عند توقيع العقود والسلف وتقبل فقط من المساهمين المسجلين في عقد التأسيس ومن المحامي ومحاسب الشركة المسجلين في عقد التأسيس أيضاً وعلى ان تكون مصدقة من الكاتب العدل اما الوكالات الأخرى فتكون لإغراض تعقيب المعاملات الإدارية فقط.
١٩-يلتزم المقاول او الشركة بتقديم نماذج او صور او كتلوكات لكل فقرة من فقرات الكشف استحصال موافقة الجهة المستفيدة عليها قبل التجهيز.
٢٠- يتعهد المقاول او الشركة بتدريب اثنين من منتسبي كلية الهندسة جامعة بابل لمدة اسبوع على الاجهزة المطلوبة.
٢١- يتعهد المقاول بتجهيز فقرات الكشف من مناشيء غربية رصينة.
٢٢- على المقاول تدوين سعر كل فقرة من فقرات عطائه والمجموع الكلي (رقماً وكتابة) وبعكسه يهمل عطاؤه.
٢٣-تقديم عرض فني.
٢٤-مدة التجهيز ثمانية أشهر من دون زيادة او نقصان.

سالم صالح مهدي
محافظ بابل

محافظة بابل/ دائرة العقود العامة الحكومية
قسم التعاقدات - إعلان رقم (517)

تعلن محافظة بابل عن إجراء مناقصة سرية لتنفيذ مشروع (طريق قرية مشمش-العايد طول ٣,١٥٠كم/ المدحتية) وفقاً للشروط والمواصفات الهندسية المبينة في الكشف التخميني ويكون العمل خاضعاً للشروط الخاصة باعمال الهندسة المدنية بقسميها الأول والثاني وتعليمات وزارة التخطيط والتعاون الإنمائي وتعليمات تنفيذ العقود الحكومية فعلى الراغبين من الشركات والمقاولين من ذوي الخبرة والاختصاص بالاشتراك مراجعة محافظة بابل/ حسابات الخطة الاستثمارية لغرض شراء الكشف التخميني لقاء مبلغ قدره (١٥٠,٠٠٠) (مئة وخمسون الف دينار) غير قابل للرد وتقديم عطاءاتهم وفقاً للشروط المبينة في أدناه في أغلفة مختومة الى سكرتير لجنة فتح العطاءات في المحافظة في موعد أقصاه الساعة الثانية عشرة ظهراً ليوم (الاثنين) الموافق (٢٠٠٨/١٢/٢٩) ويحق للدائرة وفق تقديرها في قبول او رفض أي عطاء او تأجيل او إلغاء المناقصة دون ان يكون الحق لمقدمي العطاءات المطالبة بأي تعويض ويتحمل من ترسو عليه المناقصة أجور النشر والإعلان.

الشروط المطلوبة: ١- تأمينات أولية قدرها (١٪) من مبلغ العطاء المقدم من قبل الشركة او المقاول بموجب صك مصدق او خطاب ضمان صادر من مصرف عراقي معتمد ونافذ لمدة تسعين يوماً ويستبعد العطاء الذي فيه نقص في التأمينات.
٢- هوية تصنيف مقاولين (نافذة)/ انشائية - سادسة.
٣- براءة ذمة من الهيئة العامة للضرائب نافذة/ قسم الشركات اذا كان المتقدم شركة وتأييد من الهيئة العامة للضرائب/ نافذ اذا كان المتقدم مقاولاً.
٤- تقدم الأسعار بالدينار العراقي حصراً رقماً وكتابة وان يوقع على جميع مستندات العطاء وتكون الكتابة واضحة وخالية من الحك والشطب وتختم جميع الأوراق بختم المقاول.
٥- تقديم المستمسكات الخاصة بالشركة اذا كان المتقدم شركة.
٦- تقديم قائمة بالإعمال المماثلة مؤيدة من الجهة التي نفذ العمل لحسابها ان وجدت.
٧- تقديم حساب ختامي مصادق من محاسب قانوني لآخر سنة مالية بالنسبة للشركات.
٨- لا تقبل التحفظات من قبل الشركات والمقاولين.
٩- الدائرة غير ملزمة عن تجهيز او توفير أي مادة.
١٠- الدائرة غير ملزمة بقبول أوطأ العطاءات.
١١- وصل شراء الكشف التخميني (النسخة الأصلية).
١٢- استمارة تقديم العطاء مع الكشف التخميني.
١٣- على المقاول تقديم منهاج العمل مع تقديم وثائق الكادر الهندسي والفني للعاملين في الشركة.
١٤- تكون ملكية التصاميم والمواصفات والخرائط الى جهة التعاقد.
١٥- على المقاول ان يقدم هوية نقابة المهندسين مجددة ونافذة لعام ٢٠٠٨ للمهندس المشرف على المشروع.
١٦- يعد هذا الاعلان من مستندات المقاولة جزءاً لا يتجزأ من العقد وملزماً للمقاول بكل فقراته بمجرد تقديم العطاء وعلى المقاول ان يراجع شعبة التعاقدات في المحافظة لإبرام العقد وخلال خمسة ايام من تاريخ الإحالة وبخلاف ذلك يعتبر ناكلاً ويحق لصاحب العمل الاحتفاظ بالتأمينات الأولية وما يترتب عليه من اثار وفقاً لإحكام القانون دون الحاجة لتوجيه إنذار.
١٧- على المقاول ان يقدم التأمينات النهائية ومقدارها ٥٪ من كلفة المقاولة لحين التنفيذ بضمنها مبلغ الاحتياط العام بعد الإحالة نقداً الى صندوق المحافظة او على شكل صك مصدق او خطاب ضمان على ان تكون نافذة لمدة سنة بعد تاريخ الانجاز.
١٨- على المقاول التعهد بتقديم قائمة بإعماله وحجم الالتزامات المالية لديه في المحافظات الأخرى والتعهد بصحتها.
١٩- تعتبر لوحة الإعلانات او الموقع الالكتروني للمحافظة أساساً لإجراء التبليغات في ما يخص إجراءات الإعلان والإحالة على المقاول ان يذكر البريد الالكتروني الخاص به او بالشركة عند تقديم العطاء.
٢٠- عدم قبول الوكالات عند توقيع العقود والسلف وتقبل فقط من المساهمين المسجلين في عقد التأسيس ومن المحامي ومحاسب الشركة المسجلين في عقد التأسيس أيضاً وعلى ان تكون مصدقة من الكاتب العدل اما الوكالات الأخرى فتكون لإغراض تعقيب المعاملات الإدارية فقط.
٢١-على المقاول تدوين سعر كل فقرة من فقرات عطائه والمجموع الكلي (رقماً وكتابة) وبعكسه يهمل عطاؤه.
٢٢- مدة تنفيذ العمل مئة وعشرون يوماً من دون زيادة او نقصان.

سالم صالح مهدي
محافظ بابل

محافظة بابل/ دائرة العقود العامة الحكومية
قسم التعاقدات - إعلان رقم (513)

تعلن محافظة بابل عن إجراء مناقصة سرية لتنفيذ مشروع (نصب وحدات ماء مجمعة سعة ٢٠٠م٣/س-غربي المنشأ/ معمل السمنت/ قرية البو اسماعيل) وفقاً للشروط والمواصفات الهندسية المبينة في الكشف التخميني ويكون العمل خاضعاً للشروط الخاصة باعمال الهندسة المدنية بقسميها الأول والثاني وتعليمات وزارة التخطيط والتعاون الإنمائي وتعليمات تنفيذ العقود الحكومية فعلى الراغبين من الشركات والمقاولين من ذوي الخبرة والاختصاص بالاشتراك مراجعة محافظة بابل/ حسابات الخطة الاستثمارية لغرض شراء الكشف التخميني لقاء مبلغ قدره (٣٥٠٠٠٠) (ثلاثمئة وخمسون الف دينار) غير قابل للرد وتقديم عطاءاتهم وفقاً للشروط المبينة في أدناه في أغلفة مختومة الى سكرتير لجنة فتح العطاءات في المحافظة في موعد أقصاه الساعة الثانية عشرة ظهراً ليوم (الخميس) الموافق (٢٠٠٨/١٢/٢٥) ويحق للدائرة وفق تقديرها في قبول او رفض أي عطاء او تأجيل او إلغاء المناقصة دون ان يكون الحق لمقدمي العطاءات المطالبة بأي تعويض ويتحمل من ترسو عليه المناقصة أجور النشر والإعلان.

الشروط المطلوبة: ١- تأمينات أولية قدرها (١٪) من مبلغ العطاء المقدم من قبل الشركة او المقاول بموجب صك مصدق او خطاب ضمان صادر من مصرف عراقي معتمد ونافذ لمدة تسعين يوماً ويستبعد العطاء الذي فيه نقص في التأمينات.
٢- هوية شركات تجارية + كهربائية ميكانيكية -ثالثة.
٣- براءة ذمة من الهيئة العامة للضرائب نافذة/ قسم الشركات اذا كان المتقدم شركة وتأييد من الهيئة العامة للضرائب/ نافذ اذا كان المتقدم مقاولاً.
٤- تقدم الأسعار بالدينار العراقي حصراً رقماً وكتابة وان يوقع على جميع مستندات العطاء وتكون الكتابة واضحة وخالية من الحك والشطب وتختم جميع الأوراق بختم المقاول.
٥- تقديم المستمسكات الخاصة بالشركة اذا كان المتقدم شركة.
٦- تقديم قائمة بالإعمال المماثلة مؤيدة من الجهة التي نفذ العمل لحسابها ان وجدت.
٧- تقديم حساب ختامي مصادق من محاسب قانوني لآخر سنة مالية بالنسبة للشركات.
٨- لا تقبل التحفظات من قبل الشركات والمقاولين.
٩- الدائرة غير ملزمة عن تجهيز او توفير أي مادة.
١٠- الدائرة غير ملزمة بقبول أوطأ العطاءات.
١١- وصل شراء الكشف التخميني (النسخة الأصلية).
١٢- استمارة تقديم العطاء مع الكشف التخميني.
١٣- على المقاول تقديم منهاج العمل مع تقديم وثائق الكادر الهندسي والفني للعاملين في الشركة.
١٤- يعد هذا الاعلان من المستندات المقاولة جزءاً لا يتجزأ من العقد وملزماً للمقاول بكل فقراته بمجرد تقديم العطاء وعلى المقاول ان يراجع شعبة التعاقدات في المحافظة لابرام العقد وخلال خمسة ايام من تاريخ الاحالة وبخلاف ذلك يعتبر ناكلاً ويحق لصاحب العمل الاحتفاظ بالتأمينات الاولية وما يترتب عليه من اثار وفقاً لاحكام القانون دون الحاجة لتوجيه انذار.
١٥- على المقاول ان يقدم التأمينات النهائية ومقدارها ٥٪ من كلفة المقاولة لحين التنفيذ بضمنها مبلغ الاحتياط العام بعد الاحالة نقداً الى صندوق المحافظة او على شكل صك مصدق او خطاب ضمان على ان تكون نافذة لمدة سنه من تاريخ الانجاز.
١٦على المقاول التعهد بتقديم قائمة بأعماله وحجم الالتزامات المالية لديه في المحافظات الاخرى والتعهد بصحتها.
١٧- تعتبر لوحة الاعلانات او الموقع الالكتروني للمحافظة اساساً لاجراء التبليغات في ما يخص اجراءات الاعلان والاحالة وعلى المقاول ان يذكر البريد الالكتروني الخاص به او بالشركة عند تقديم العطاء.
١٨- عدم قبول الوكالات عند توقيع العقود والسلف وتقبل فقط من المساهمين المسجلين في عقد التأسيس ومن المحامي ومحاسب الشركة المسجلين في عقد التأسيس أيضاً وعلى ان تكون مصدقة من الكاتب العدل اما الوكالات الأخرى فتكون لإغراض تعقيب المعاملات الإدارية فقط.
١٩-يلتزم المقاول او الشركة بتقديم نماذج او صور او كتلوكات لكل فقرة من فقرات الكشف استحصال موافقة الجهة المستفيدة عليها قبل التجهيز.
٢٠- يتعهد المقاول او الشركة بتدريب اثنين من منتسبي كلية الهندسة جامعة بابل لمدة اسبوع على الاجهزة المطلوبة.
٢١- يتعهد المقاول بتجهيز فقرات الكشف من مناشيء غربية رصينة.
٢٢- على المقاول تدوين سعر كل فقرة من فقرات عطائه والمجموع الكلي (رقماً وكتابة) وبعكسه يهمل عطاؤه.
٢٣-تقديم عرض فني.
٢٤-مدة التجهيز مئة وثمانون يوماً من دون زيادة او نقصان.

سالم صالح مهدي
محافظ بابل

محافظة بابل/ دائرة العقود العامة الحكومية
قسم التعاقدات - إعلان رقم (504)

تعلن محافظة بابل عن إجراء مناقصة سرية لتنفيذ مشروع (نصب وحدات ماء مجمعة سعة ٢٠٠م٣/س-غربي المنشأ/ الرواشد) وفقاً للشروط والمواصفات الهندسية المبينة في الكشف التخميني ويكون العمل خاضعاً للشروط الخاصة باعمال الهندسة المدنية بقسميها الأول والثاني وتعليمات وزارة التخطيط والتعاون الإنمائي وتعليمات تنفيذ العقود الحكومية فعلى الراغبين من الشركات والمقاولين من ذوي الخبرة والاختصاص بالاشتراك مراجعة محافظة بابل/ حسابات الخطة الاستثمارية لغرض شراء الكشف التخميني لقاء مبلغ قدره (٢٥٠٠٠٠) (مئتان وخمسون الف دينار) غير قابل للرد وتقديم عطاءاتهم وفقاً للشروط المبينة في أدناه في أغلفة مختومة الى سكرتير لجنة فتح العطاءات في المحافظة في موعد أقصاه الساعة الثانية عشرة ظهراً ليوم (الخميس) الموافق (٢٠٠٨/١٢/٢٥) ويحق للدائرة وفق تقديرها في قبول او رفض أي عطاء او تأجيل او إلغاء المناقصة دون ان يكون الحق لمقدمي العطاءات المطالبة بأي تعويض ويتحمل من ترسو عليه المناقصة أجور النشر والإعلان.

الشروط المطلوبة: ١- تأمينات أولية قدرها (١٪) من مبلغ العطاء المقدم من قبل الشركة او المقاول بموجب صك مصدق او خطاب ضمان صادر من مصرف عراقي معتمد ونافذ لمدة تسعين يوماً ويستبعد العطاء الذي فيه نقص في التأمينات.
٢- هوية شركات تجارية + كهربائية ميكانيكية -ثالثة.
٣- براءة ذمة من الهيئة العامة للضرائب نافذة/ قسم الشركات اذا كان المتقدم شركة وتأييد من الهيئة العامة للضرائب/ نافذ اذا كان المتقدم مقاولاً.
٤- تقدم الأسعار بالدينار العراقي حصراً رقماً وكتابة وان يوقع على جميع مستندات العطاء وتكون الكتابة واضحة وخالية من الحك والشطب وتختم جميع الأوراق بختم المقاول.
٥- تقديم المستمسكات الخاصة بالشركة اذا كان المتقدم شركة.
٦- تقديم قائمة بالإعمال المماثلة مؤيدة من الجهة التي نفذ العمل لحسابها ان وجدت.
٧- تقديم حساب ختامي مصادق من محاسب قانوني لآخر سنة مالية بالنسبة للشركات.
٨- لا تقبل التحفظات من قبل الشركات والمقاولين.
٩- الدائرة غير ملزمة عن تجهيز او توفير أي مادة.
١٠- الدائرة غير ملزمة بقبول أوطأ العطاءات.
١١- وصل شراء الكشف التخميني (النسخة الأصلية).
١٢- استمارة تقديم العطاء مع الكشف التخميني.
١٣- على المقاول تقديم منهاج العمل مع تقديم وثائق الكادر الهندسي والفني للعاملين في الشركة.
١٤- يعد هذا الاعلان من المستندات المقاولة جزءاً لا يتجزأ من العقد وملزماً للمقاول بكل فقراته بمجرد تقديم العطاء وعلى المقاول ان يراجع شعبة التعاقدات في المحافظة لابرام العقد وخلال خمسة ايام من تاريخ الاحالة وبخلاف ذلك يعتبر ناكلاً ويحق لصاحب العمل الاحتفاظ بالتأمينات الاولية وما يترتب عليه من اثار وفقاً لاحكام القانون دون الحاجة لتوجيه انذار.
١٥- على المقاول ان يقدم التأمينات النهائية ومقدارها ٥٪ من كلفة المقاولة لحسن التنفيذ بضمنها مبلغ الاحتياط العام بعد الاحالة نقداً الى صندوق المحافظة او على شكل صك مصدق او خطاب ضمان على ان تكون نافذة لمدة سنه من تاريخ الانجاز.
١٦على المقاول التعهد بتقديم قائمة بأعماله وحجم الالتزامات المالية لديه في المحافظات الاخرى والتعهد بصحتها.
١٧- تعتبر لوحة الاعلانات او الموقع الالكتروني للمحافظة اساساً لاجراء التبليغات في ما يخص اجراءات الاعلان والاحالة وعلى المقاول ان يذكر البريد الالكتروني الخاص به او بالشركة عند تقديم العطاء.
١٨- عدم قبول الوكالات عند توقيع العقود والسلف وتقبل فقط من المساهمين المسجلين في عقد التأسيس ومن المحامي ومحاسب الشركة المسجلين في عقد التأسيس أيضاً وعلى ان تكون مصدقة من الكاتب العدل اما الوكالات الأخرى فتكون لإغراض تعقيب المعاملات الإدارية فقط.
١٩-يلتزم المقاول او الشركة بتقديم نماذج او صور او كتلوكات لكل فقرة من فقرات الكشف استحصال موافقة الجهة المستفيدة عليها قبل التجهيز